

قرار

رئيس المجلس الأعلى للجامعات

رقم (٩٦) بتاريخ ٢٠١٢/٤/٢٤

وزير التعليم العالي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات
والقرارات المعدلة له ،
وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ١٩٩٨/٩/١٠،٩ بشأن تفويض رئيس المجلس الأعلى
للجامعات في اعتماد توصيات لجنة المعادلات ،
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للجامعات رقم (١٧٣) بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢٤ بتجديد معادلة الدرجة ،
على ان يسرى هذا القرار لمدته ثلاث سنوات من تاريخ صدوره ،
وعلى توصية لجنة الزياره المنبثقة عن لجنة المعادلات بالموافقة على تجديد معادلة الدرجة ،
وعلى توصية لجنة المعادلات بجلستها رقم (٥٠٨) بتاريخ ٢٠١٢/٤/٣ .

" قرر "

(المادة الأولى)

تجديد معادلة درجة ماجستير المعاملات الدولية القانونية التجارية واللومستيات التى تمنحها
الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحرى بالإسكندرية - ج.م.ع. - بدرجة الماجستير فى الحقوق
التي تمنحها الجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية من
كليات الحقوق - بشرط أن تكون الدرجة مسبوقة بدرجة الليسانس فى الحقوق من إحدى الجامعات المصرية
الخاضعة لهذا القانون أو درجة معادلة لها .

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار حتى ٢٠١٦/١٢/٢٢ ، ويلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات

وزير

التعليم العالي

ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

صبري

(ا.د. حسين مصطفى موسى خالد)

مودة لعم الأهل

عيسى

٢٠١٢/٤/٢٤

